جامعة الوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

قسم العلوم التجارية

السنة الأولى ماستر تخصص مالية وتجارة دولية

محاضرات في مقياس تقنيات التجارة الدولية

د لوكيل ليلى

السنة الجامعية 2020-2021

مقدمة عامة

تساهم التجارة الدولية بشكل كبير في رفع مستوى الدخل الوطني لدا الأوطان بتفعيل تجارتها الخارجية ودلك من خلال زيادة صادرتها و من تم زيادة القدرة الشرائية لدا الافراد. ولدلك تعتبر دراسة تقنيات تمويل التجارة الدولية من اهم المواضيع والدراسات التي تهتم بها الدول المعاصرة حديثا في ظل زيادة حجم التبادلات التجارية بين مختلف الدول وارتفاع حجم رؤوس الأموال المتداولة في الأسواق المالية الدولية ووجود قدرة تنافسية عالية بالنسبة للدول التي تسارعت في الابداع الإنتاجي لمختلف مؤسساتها الصناعية التي ساعدت على رفع قيمتها المضافة في جميع قطاعاتها المنتجة. ولدلك أصبحت الدول المصدرة تهتم بتطوير تقنيات واليات الدفع وتهتم أيضا بمختلف الإجراءات التجارية والإدارية والجمركية التي تجري بين المصدر والمستورد. ومن خلال مقياس تقنيات تمويل التجارة الدولية سوف نتطرق الى المحاور التالية:

المحور الأول: مفاهيم عامة حول التمويل الدولي

المحور الثاني: التمويل القصير الاجل لعمليات التجارة الخارجية

(التحصيل المستندي-الاعتماد المستندي-تحويل الفاتورة -خصم الكمبيالة)

المحور الثالث: التمويل المتوسط و طويل الاجل لعمليات التجارة الخارجية (قرض المورد قرض المشتري التمويل الجزافي.....).

المحور 1 : مفاهيم عامة حول حول التمويل الدولي ومختلف وسائل الدفع الدولية

1 مفهوم التميل الدولي

يكمن التمويل الدولي في عملية تحويل القدرات المالية besoin de financement للاعوان المقيمة القتصادية

الى الاعوان الاقتصادية الأجنبية التي تملك قدرات مالية او ادخار المالي besoin de financement. و عادة ما يقع في الأسواق المالية الدولية. ويعرف التمويل الدولي، بأنه كدلك توفير المصادر المالية لتغطية نفقات جارية أو رأسمالية وفق شروط معينة تتضمن السعر والآجل، التي يمكن توفيره من مجموعة الدول التي لديها فوائض مالية.

يشمل التمويل الدولي الأسواق المالية الدولية مثل :البورصات العالمية : والهيئات المالية الدولية أو الإقليمية، مثل: صندوق

النقد الدولي، البنك العالمي للإنشاء والتعمير، والبنك الدولي، وبعض المؤسسات الإقليمية الأخرى كالبنك الاوروبي

المركزي(BEC) الدي انشا سنة 1998. بالإضافة إلى البرامج التمويلية الدولية التي تُقدم في شكل إعانات أو استثمارات مباشرة و غير مباشرة.

-و يعرف ايضا التمويل الدولي على انه مجموعة من الأنشطة التي تحدد الاقتصاد العالمي: من اهمها محددات وديناميكيات ميزان المدفوعات وأسعار الصرف ؛ كفاءة سوق الصرف الأجنبي. هجمات المضاربة وأزمات ميزان المدفوعات؛ التدخل الأمثل في سوق الأصول؛ الانتقال الدولي للتضخم و انتقال الازمات ؛ التنسيق الدولي لسياسات التثبيت ؛ النظام النقدي الدولي.

-Définition de la finance internationale : Ensemble des activités définissant l'économie mondiale : déterminants et dynamique de la balance des paiements et des taux de change; efficience du marché des changes; attaques spéculatives et crises de la balance des paiements; intervention optimale sur le marché des actifs; transmission internationale de l'inflation et des cycles économiques; coordination internationale des politiques de stabilisation; système monétaire international.

-كما يبين مختلف الاقتصاديون بأن المقصود بالتمويل الدولي، هو ذلك الجانب من العلاقات الاقتصادية الدولية المرتبطة بتوفير وانتقال رؤوس الأموال دوليا، ويتخذ ذلك عناصر مختلفة منها:

-1الجانب السلعي أو التدفق الكمي للاقتصاد الدولي.ودلك من مختلف الصادرات و الواردات.

-2التدفق النقدي أو المالي، وهو انتقال رؤوس الأموال في بين دول العالم جراء المعاملات التجارية و المالية و النقدية.

-3التدفقات الدولية لرأس المال لأغراض الاستثمار الخارجي بمختلف صوره في ما بين مختلف دول العالم.

وقد تم استخدام هذا المفهوم بعد الحرب العالمية الثانية، حيث ساد النظام النقدي الدولي الجديد بعد الحرب، ونشأت على أثره المؤسسات الدولية المختلفة مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للأنشاء والتعمير.

أهمية التمويل الدولي:

يلعب التمويل الدولي دورًا أساسيًا في التجارة الدولية والتبادل الاقتصادي للسلع والخدمات بين مختلف دول العالم.

كما يعتبر التمويل الدولي أداة مهمة للعثور على أسعار الصرف، ومقارنة معدلات التضخم، والحصول على نظرة ثاقبة للاستثمار في سندات الدين الدولية، وتحديد الوضع الاقتصادي للبلدان الأخرى، والحكم على الأسواق الخارجية. اد تعتبر أسعار الصرف مهمة للغاية في التمويل الدولي لأنها تسمح لنا بتحديد القيم النسبية للعملات باعتبار ان التمويل الدولي يساعد في حساب هذه المعدلات.

يعد استخدام المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية عاملاً مهمًا في العديد من مراحل التمويل الدولي. ان مختلف البيانات المالية للبلدان التي اعتمدت على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية متشابهة. يساعد العديد من البلدان على اتباع انظمة مالية ونقدية مماثلة.

يوفر نظام IFRS، وهو جزء من التمويل الدولي (IFRSايعتبر مؤشر ومعيار من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، هو شيء مهم للاقتصاد العالمي، و قد يدعم بشكل كبير الاقتصاد المشفر في المستقبل IFRS . المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تم تصميمها لتحقيق الاتساق في الممارسات والبيانات المحاسبية ، ومساعدة الشركات والمستثمرين على إجراء تحليلات وقرارات مالية مستنيرة.) من خلال اتباع قواعد إعداد التقارير في محاسبة قياسية واحدة. اكتسب التمويل الدولي زخما بسبب العولمة. وهدا ما يساعد على فهم أساسيات جميع المنظمات الدولية ويحافظ على التوازن بينها.

تكمن أهمية التمويل الدولي من جانب العلاقات الاقتصادية الدولية في تمويل حركة التجارة الدولية من السلع والخدمات وادا سجلت هبوط في مستوى السيولة الدولية لتمويل حركة التجارة الدولية سيادي هدا حتما إلى انكماش العلاقات الاقتصادية بين الدول، وإذا كان القطاع الخارجي في معظم الدول يعد بمثابة القطاع المحرك للنمو فان انخفاض حجم هذا القطاع وانكماش نشاطه سيؤثر على معدلات النمو ويقلل حجم الإنتاج المخصص للتصدير والسلع المستوردة للاستثمار والاستهلاك.

و في الاقتصاديات المعاصرة ان التدفق الحقيقي لانتقال رؤوس الأموال بين دول العالم فيما يخص الأسواق المالية الدولية اصبح اكبر بكثير من التحرك الفعلي للسلع والخدمات على المستوى العالم، و في الوقت الحالي لم يعد هناك ارتباط مباشر بين التدفقات المالية والتدفقات الكمية، و تعد الدول المتطورة هي الأكثر استفادة من هدا الوضع في ظل وجود العولمة المالية.

أنواع التمويل الدولي

ان التمويل بصفة عامة ينقسم الى قسمين:

- التمويل المباشر وهو التمويل الدين يلجؤون فية المقرضون و المقترضون الى الأسواق المالية بدون وسيط مالي و كما يستطيع ان يكونوا المقترضون (مؤسسات اقتصادية ,هيئات حكومية, مؤسسات فردية او اشخاص فردية).
- التمويل الغير المباشر وهو التمويل الدي يتم عن طريق البنوك والمؤسسات المالية. وفيه يتولى الوسطاء الماليون تجميع المدخرات المالية او القدرات المالية لجميع العوان الاقتصادية ذات الفائض (capacité de financement)، ثم توزيع هذه المدخرات او القدرات المالية على الاعوان الاقتصادية التي لديها عجز مالي (besoin de financement). ويتمثل دور المؤسسات المالية الوسيطة في التوفيق بين متطلبات الراغبة في الحصول على المال ومن يتوفر لديه فائض في المال في الأموال.

طرق الدفع المختلفة في التجارة الدولية:

في سياق البيع الدولي، تعطى الحرية للأطراف المعنية بالتجارة الدولية (المشتري والبائع) في تحديد شروط الدفع. هذه الخطوة جزء لا يتجزأ من التفاوض على عقد البيع قبل تحديد طريقة السداد. يجب أن تحدد بنود العقد بشكل خاص كما يلي:

• مكان تسليم البضائع: انه المكان المتفق عليه حيث يقوم البائع (المصدر) بنقل ملكية البضائع إلى المشتري (المستورد).

- يتم تحديد طبيعة العقد التجاري: من خلال Incoterm المختار. (EXW، FCA، FOB، DEQ ...).اي من خلال أسعار التجارة الدولية المختارة.
- عملة التسوية: العملات الأكثر استخدامًا هي الدولار الأمريكي (USD) واليورو (€).

• مكان الدفع: يمكن أن يكون في بلد التصدير (بنك المصدر) أو في بلد الاستيراد (عندما يكون اعتمادًا مستنديًا مثلا) ؛

• تاريخ الدفع: عندما يتم الاتفاق على تقسيم المدفوعات، يجب تحديد تواريخ الاستحقاق بدقة كبيرة.

•طريقة الدفع او السداد: اعتمادًا على طبيعة العلاقة : علاقة الثقة بين الطرفين ، يكون لديهم الاختيارفي الدفع عن طريق الفاتورة التجارية مثلا ، ا والدفع عن طريق الكمبيالة المجانية ، اوالدفع عن طريق التسليم المستندي ، وأخيراً الدفع عن طريق الائتمان.

- الدفع عن طريق الفاتورة التجارية: لا يمكن استخدام عرض الفاتورة التجارية إلا كوسيلة للدفع. ومع ذلك ، فإنها لا تقدم أي ضمانات لدفع المبلغ المستحق في التاريخ المتفق عليه. لذلك لا يوصى بهذا إلا عندما تقوم العلاقات بين الطرفين على أساس الثقة المتبادلة.

- الدفع عن طريق الكمبيالة التجارية (النموذج المطبوع المتوفر من البنك):

هو ممثل أداة تجارية للدفع للسلع. يشمل بشكل عام ثلاثة (3) شركاء: الساحب (المصدر) الذي يعطي أمر الدفع ،

والمسحوب عليه (المستورد) الذي يستلم البضائع بشكل عام ، والمستفيد (بنك المصدر). يتم إرسال الكمبيالة المجانية أو المسودة العادية أو التسليم البسيط إلى المستورد دون أي مستند مصاحبة في دلك بعض المستندات (فاتورة ، ، شهادة تأمين ، إلخ). مثل الفاتورة التجارية ، و هي لا تقدم أي ضمان للدفع أو القبول من قبل المستورد. ومع ذلك، فإنه يمنح المصدر إمكانية تعبئة ديونه من مصرفه.

- الدفع عن طريق المعاهدة المس تندية أو التسليم الوثائقي لحماية المصدر من رفض كلي او محتمل لعدم الدفع أو السداد عقب نزاع حول جودة البضائع أو إفلاس المستورد ، وهنا يتعين على المصدر الحصول على ضمانات الدفع قبل إبرام العقد. العقد التجاري: • إما عن طريق التسليم او التحصيل المستندي [الدفع النقدي مقابل المستندات]. أو عن طريق الاعتماد المستندي، الذي يوفر أمانًا أفضل مقارنةً بالتسليم المستندي. وسوف نتطرق بالتفصيل على طرق الدفع او تقنيات الاكثر استخداما في تمويل التجارة الخارجية.

المحور الثاني التمويل القصير الاجل لعمليات التجارة الخارجية

تستعمل عمليات التمويل القصير الاجر في التجارة الخارجية في المعاملات التجارية في السلع والخدمات جراء عمليات التصدير والاستيراد التي تقع بين بلد داخلي وخارجي. ومن اجل تسهيل هده العمليات والبحث عن أفضل طريقة للدفع التي تقع بين المستورد والمصدر والمرتبطة خاصة بالشروط المالية التي تسمح بتنقيد هده العمليات. يسمح النظام البنكي بتوفير عدة أنواع مختلفة للتمويل القصير الاجل الدي يتيح للمؤسسات المصدرة والمستوردة للجوء الى تقنيات التمويل مضمونة وبأقل تكاليف ووقت ممكن. وسوف نتطرق الى تقنيات التمويل التالية:

التحصيل المستندي-الاعتماد المستندي-تحويل الفاتورة-خصم الكمبيالة

التحصيل المستندي

تعريف التحصيل المستندي:

هو أمر يصدر من البائع إلى البنك الذي يتعامل معه لتحصيل مبلغ معين من المشتري مقابل تسليمه مستندات شحن البضاعة المباعة إليه، ويتم التسديد إما نقدا او مقابل توقيع المشتري على كمبيالة، وعلى البنك تنفيذ أمر عميله. غير انه لا يتحمل أية مسؤولية و لا يقع عليه أي التزام في حالة فشله في التحصيل.

ويمكن تعريف التحصيل المستندي أيضا على انه عبارة عن الية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة و إعطاء الى البنك الدي يمثله المستندات حيث يقوم هدا الأخير بإجراءات تسليم المستندات الى المستورد او الى البنك الدي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة او قبول الكمبيالة.

ويستخدم التحصيل المستندي في مجال التجارة الدولية في الحالات التالية:

- إذا لم يوجد لدى البائع أدنى شك في قدرة المشتري في استعداده للسداد أي وجود تقه متبادلة بين الطرفين.
- استقرار الظروف السياسية والاقتصادية في بلد المستورد.
- عدم وجود أية قيود على الاستيراد في بلد المستورد ، مثل الرقابة على النقد ، استخراج تراخيص استيراد ...الخ
- إذا كانت السلع المصدرة لم يتم تصنيعها خصيصا للمشتري.

2-أطراف عملية التحصيل المستندي:

هناك أربعة أطراف في هذه العملية وهم:

-الطرف معطي الأمر (المصدر أو البائع): و هو الذي يقوم بإعداد مستندات التحصيل و يسلمها إلى البنك مع أمر التحصيل.

-البنك المحول (بنك المصدر): وهو الذي يستلم المستندات من البائع و يرسلها إلى البنك الذي سيتولى التحصيل حسب التعليمات الصادرة إليه.

-البنك المحصل (بنك المستورد) وهو الذي يقوم بتحصيل قيمة المستندات المقدمة إلى المشتري نقدا أو مقابل توقيعه على كمبيالة.

- المستورد (المشتري):و تقدم إليه المستندات للتحصيل.

3-مراحل عملية التحصيل المستندي:

1- تنشأ العملية بعد التوقيع على عقد توريد بضائع معينة بين بائع في دولة ما و مشتري في دولة أخرى ، و يتم إعداد الوثائق و المستندات الخاصة بصفقة البضاعة المصدرة إلى المشتري مثل (الفاتورة التجارية ، وثيقة التامين ، سند الشحن ، شهادة المنشأ ...الخ) و يرسلها إلى البنك الذي يتعامل معه لتقديمها إلى المشتري لتحصيلها .

2- يقوم بنك البائع بعد ذلك بإرسال هذه المستندات إلى بنك مراسل له في بلد المشتري لتقديم هذه المستندات إلى المشتري لتحصيل قيمتها. تسمى مرحلة إثبات الوثائق.

3- حيث يقوم البنك المراسل (البنك المحصل) بإشعار المستورد (المشتري) بوصول المستندات بعد التأكد من مطابقتها للشروط يقوم المشتري بتسديد قيمة البطاقة نقدا فان البنك المحصل يحول هذه القيمة إلى بنك البائع لتسجيلها في حسابه لديه أو قبول الورقة التجارية (الكمبيالة) المسحوبة فان على البنك المحصل أن يرسلها إلى البنك المحول أو يحتفظ بها على سبيل الأمانة حتى تاريخ الاستحقاق ، و عندئذ يقوم بتحصيلها من المشتري ثم يحول قيمتها إلى بنك المصدر لتسجيلها في حساب لديه ، و تسمى هذه المرحلة مرحلة الدفع ، حسب الشكل التالي :

شكل 1الخطوات المتبعة في إجراءات عملية التحصيل المستندي:

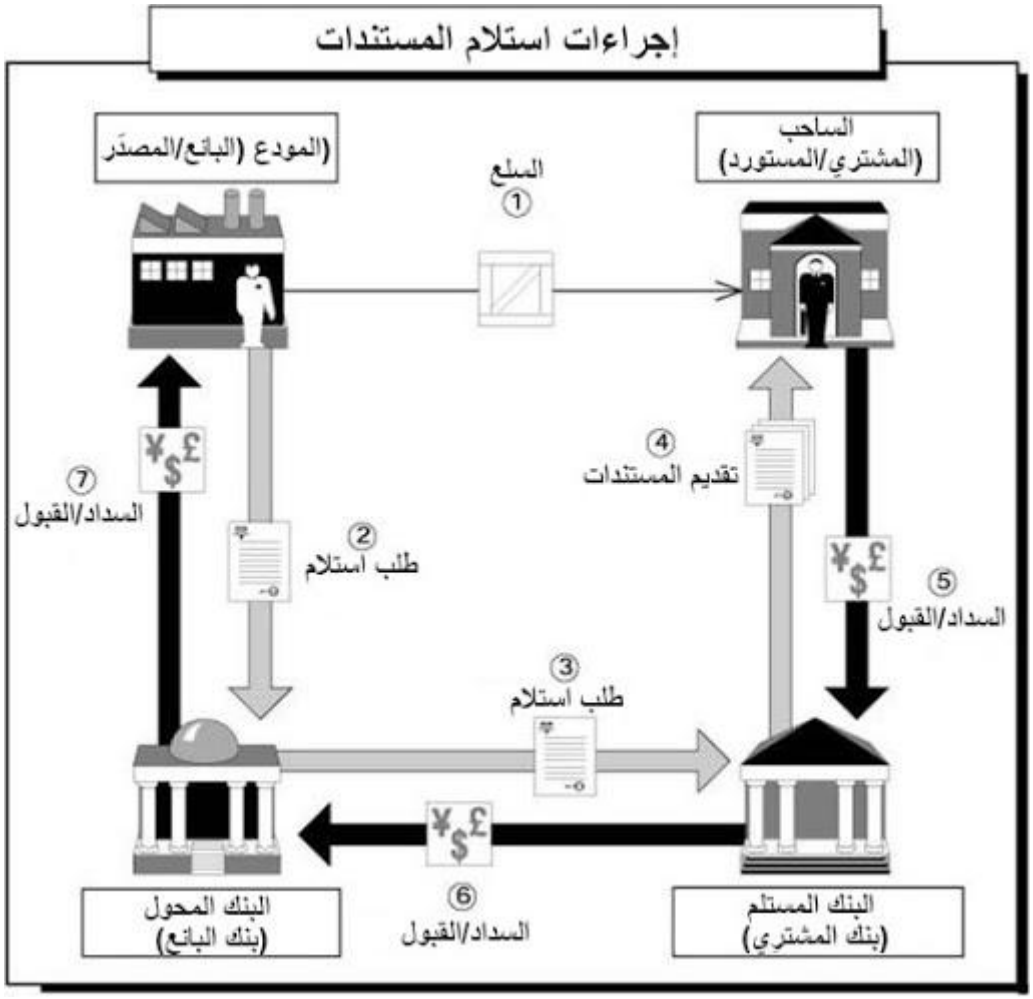

4--الأشكال المختلفة للتحصيل المستندي :

ا. – تسليم مستندي للمشتري مقابل الدفع الفوري Documents Against Payment D/P يسمح للبنك المحصل تسليم المستندات للمشتري مقابل الدفع الفوري و هو ألا يتأخر الدفع عن تاريخ وصول البضاعة إلى ميناء التفريغ ، فالمصدر يرسل البضاعة إلى ميناء التفريغ ، فالمصدر يرسل البضاعة و يسلم المستندات و الكمبيالة لمصرفه مع تقديم التعليمات بتسليمها مقابل الدفع الفوري .

ب- تسليم مستندي للمشتري مقابل قبوله الكمبيالة المسحوبة : يقوم البنك المحصل بتقديم المستندات للمشتري إذا قام المشتري بقبول الكمبيالة المسحوبة عليه و التوقيع عليها و تتراوح مدتها بين 30 يوما إلى 180 يوما بعد الإطلاع أو في تاريخ معين في المستقبل ، في هذه الحالة يمكن للمشتري حيازة البضاعة قبل السداد الفعلي ، و يمكن أن يبيعها لكي يحصل على المبلغ اللازم لتسديد الكمبيالة ، و هذا يعني أن المشتري قد حصل على ائتمان من البائع يمتد لفترة استحقاق الكمبيالة ، و يمكن للبائع أن يطلب من المشتري الحصول على ضمان البنك المحصل أو أي بنك آخر لهذه الكمبيالة ، و بالتالي يمكنه خصمها أو يقدمها كضمان للحصول على تسهيل ائتماني من البنك ،

ج – تسليم مستندي مقابل توقيع المشتري على الكمبيالة:

و في هذه الحالة لا تسلم المستندات إلى المشتري إلا بعد سداد الكمبيالة عند استحقاقها و في هذه الحالة يكون البائع قد منح المشتري فترة ائتمان ، و تبقى المستندات بحوزة البنك المحصل خلال هذه الفترة ، و لا تسلم للمشتري إلا مقابل تسديد قيمة الكمبيالة نقدا ، و هذا النوع من التسليم المستندي نادرا ما يحصل .

5 -مزايا عمليات التحصيل المستندي :

بالنسبة للبائع : فهي تتميز بالبساطة و قلة التكلفة كما أن تسليم المستندات للمشتري يتوقف على رغبة البائع إما بحصوله على قيمة المستندات فورا من المشتري أو منحه مهلة للدفع مقابل توقيعه على كمبيالة .

أما بالنسبة للمشتري فهي أنها طريقة أقل تكلفة من الاعتماد المستندي و توفر له الوقت لمعاينة البضاعة المشحونة إليه بعد وصولها أو مراجعة المستندات بدقة قبل دفع ثمنها ، كما أن الدفع يؤجل إلى حين وصول البضاعة .

6 -عيوب عمليات التحصيل المستندي :

بالنسبة للبائع فهي تتمثل في أنه في حالة رفض المشتري للبضاعة فإن البائع سوف يتكبد بعض الغرامات و المصاريف مثل غرامة عدم تفريغ البضاعة من السفينة (Démarrage) أو تسديد مصاريف التخزين أو التأمين ....الخ و إذا حدث تأخير وصول السفينة المشحونة عليها البضاعة ، فإن المشتري سيتأخر في استلام قيمة البضاعة .

يتعرض المصدر لمخاطر عند رفض المستورد القيام بسحب الوثائق لسبب من الأسباب.

7-دور البنك في التحصيل المستندي:

- يقدم البنك خدمة وليس قرضا و هو وكيل ويطبق البنك المكلف بتسليم المستندات أوامر عملية و ليس له حق في شكلها و لا شرعيتها و لا تفحصها و يتدخل البنك في الحالات التالية:

- في حالة التسوية بواسطة القبول.
- في حالة تعرض المستفيد لعرقلة في المجال الجمركي كعدم امتلاكه للإجراءات الضرورية.
- في حالة إرسال البضاعة بطريقة أخرى غير بحرية أي عدم إرسال البضاعة في السفينة في هذه الحالة يلعب دور المرسل إليه.
- لا يحتمل البنك أية مسؤولية ناتجة عن تأخر وصول المستندات.
- يتولى البنك فحص الورقة التجارية والتأكد من شكلها و شرعيتها و لا يتحمل أي مسؤولية بخصوص التوقيع.

تعريف الاعتماد المستندي:

يعتبر الاعتماد المستندي من أهم الوسائل المستعملة في تمويل الواردات ويتثمل الاعتماد المستندي في تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل المستورد في الالتزام بتسديد قيمة وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام مستندات والتي تدل فعلا على أن المصدر قد قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها.

و قد عرفه بعض الاقتصاديون على انه الاعتماد الدي يفتحه البنك بناء على طلب شخص يسمى الامر و طريقة تنفيد العقد تكون سوآءا بقبول الكمبيالة او بخصمها او بدفع مبلغ لصالح عميل لهدا الامر. ومضمون بحيازة المستندات المتمثلة لبضاعة في الطريق او معدة للأرسال.

الاعتماد المستندي هو تعهد مكتوب صادر من بنك (المصدر) بناء على طلب المشتري (مقدم الطلب أو الآمر) لصالح البائع (المستفيد). ويلتزم البنك بموجبه بالوفاء(بالسداد) في حدود مبلغ محدد خلال فترة معينة متى قدم البائع مستندات السلعة مطابقة لتعليمات شروط الاعتماد. وقد يكون التزام البنك بالوفاء نقدا أو بقبول كمبيالة.

يمكن ان تكون المستندات المطلوبة هي: الفاتورة، بوليصة الشحن والنقل، بوليصة التأمين، الشهادات الجمركية، شهادة المنشأ، شهادة التفتيش والرقابة والفحص، الشهادات الطبية.

يلاحظ من التعريف أن فتح الاعتماد المستندي لصالح المستورد يتطلب أربعة أطراف هي:

المصدر،المستورد.

بنك المستورد.

بنك المصدر.

يعتبر الاعتماد المستندي هو أداة مصرفية دولية لتمويل تعاقدات ذات طبيعة تجارية بين مستورد داخلي وجهه مستفيدة بالخارج وتتمثل أطراف الاعتماد المستندي:

-مستورد/طالب فاتح الاعتماد /المشتري.

-مصدر /المستفيد من الاعتماد /البائع.

-البنك فاتح الاعتماد .

-البنك الخارجي / المراسل القائم بتبليغ أو تداول الاعتماد.

Définition du Crédit documentaire:

Aussi appelé **lettre de crédit** ou **L/C**, le **crédit documentaire** ou **crédoc** est un document qui engage la banque d'un acheteur à payer le vendeur à une date déterminée .

Le crédit documentaire présente plusieur risques. Le **risque documentaire** en cas de différence entre la marchandise réellement expédiée et les mentions portées sur les documents. Le **risque du non-paiement** de la facture dans certains cas.

ثانيا: أهمية الاعتماد المستندي:

يستعمل الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، وهو يمثل في عصرنا الحاضر الاطار الذي يحظى بالقبول من جانب سائر الأطراف الداخلين في ميدان التجارة الدولية بما يحفظ مصلحة هؤلاء الاطراف جميعا من مصدرين ومستوردين.

بالنسبة للمصدر، يكون لديه الضمان - بواسطة الاعتماد المستندى - بأنه سوف يقبض قيمة البضائع التى يكون قد تعاقد على تصديرها وذلك فور تقديم وثائق شحن البضاعة إلى البنك الذي يكون قد أشعره بورود الاعتماد.

وبالنسبة للمستورد، فإنه يضمن كذلك أن البنك الفاتح للاعتماد لن يدفع قيمة البضاعة المتعاقد على استيرادها الا بتقديم وثائق شحن البضاعة بشكل مستكمل للشروط الواردة في الاعتماد المستندى المفتوح لديه.

ثالثا: أطراف الاعتماد المستندي

يشترك في الاعتماد المستندي أربعة أطراف هي:

1. المشتري: هو الذي يطلب فتح الاعتماد، ويكون الاعتماد في شكل عقد بينه وبين البنك فاتح الاعتماد. ويشمل جميع النقاط التى يطلبها المستورد من المصدّر.

2. البنك فاتح الاعتماد: هو البنك الذي يقدم إليه المشتري طلب فتح الاعتماد، حيث يقوم بدراسة الطلب. وفي حالة الموافقة عليه وموافقة المشتري على شروط البنك، يقوم بفتح الاعتماد ويرسله إما إلى المستفيد مباشرة في حالة الاعتماد البسيط، أو إلى أحد مراسليه في بلد البائع في حالة مشاركة بنك ثاني في عملية الاعتماد المستندي.

3. المستفيد: هو المصدّر الذي يقوم بتنفيذ شروط الاعتماد في مدة صلاحيته. وفي حالة ما إذا كان تبليغه بالاعتماد معززا من البنك المراسل في بلده، فإن كتاب التبليغ يكون بمثابة عقد جديد بينه وبين البنك المراسل، وبموجب هذا العقد يتسلم المستفيد ثمن البضاعة إذا قدم المستندات وفقا لشروط الاعتماد.

4. البنك المراسل: هو البنك الذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الاعتماد الوارد إليه من البنك المصدر للاعتماد في الحالات التي يتدخل فيها أكثر من بنك في تنفيذ عملية الاعتماد المستندي كما هو الغالب. وقد يضيف هذا البنك المراسل تعزيزه إلى الاعتماد، فيصبح ملتزما بالالتزام الذي التزم به البنك المصدر، وهنا يسمى بالبنك المعزز.

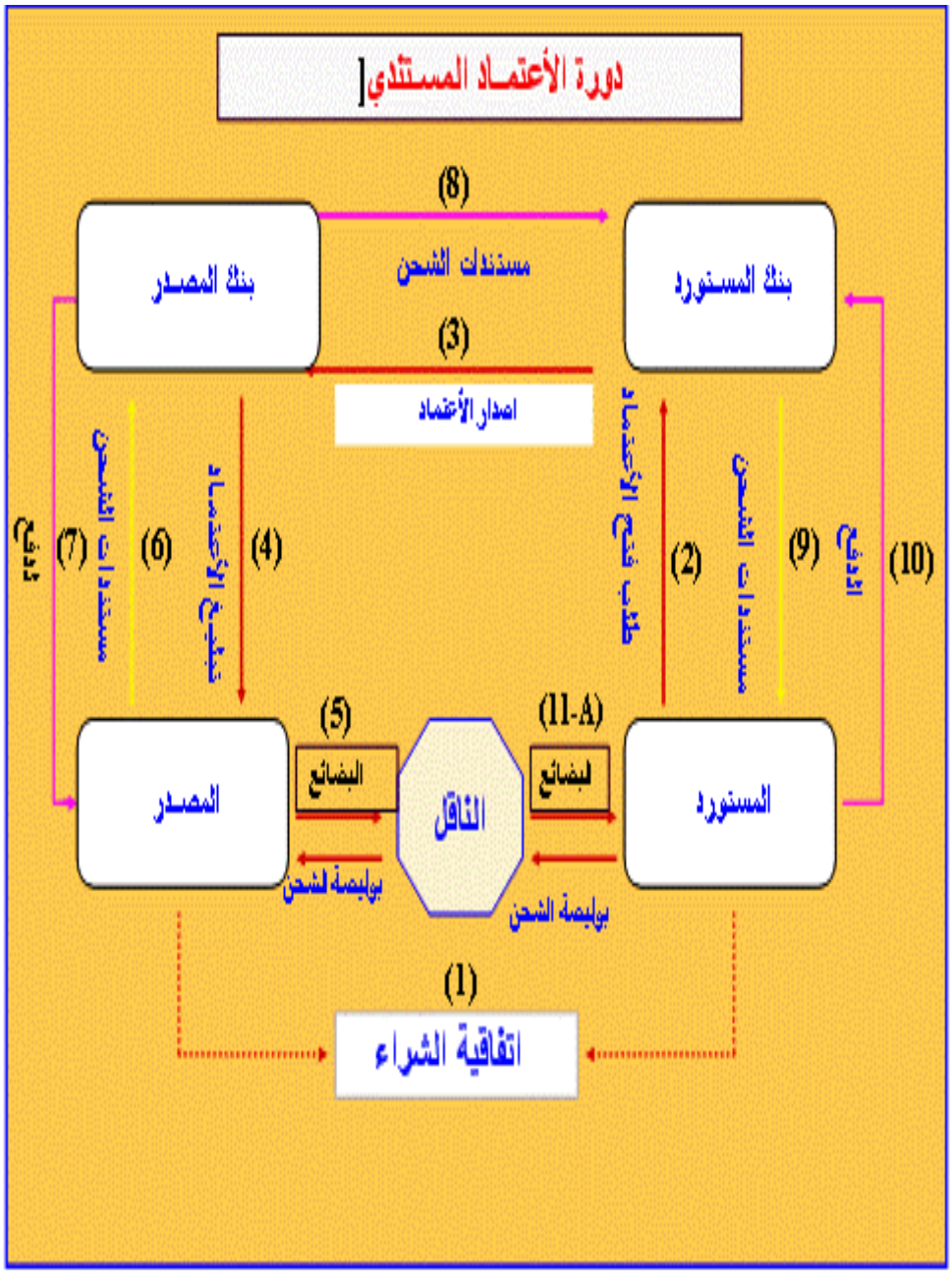

أنواع الاعتماد المستندي:

1الاعتماد القابل للنقض/غير القابل للنقض:

يجب أن يذكر في الاعتماد صراحةً أنه قابل للنقض أو غير قابل، وفي حالة عدم الذكر يعتبر الاعتماد غير قابل للنقض.

ادا كان الاعتماد القابل للنقض فإنه يحق لطالب فتح الاعتماد وللبنك فاتح الاعتماد إلغاءه أو تعديله دون سابق إنذار بشرط أن يكون ذلك قبل تقديم المستندات من قبل المستفيد للبنك المراسل.

وبهذه الحالة فإن المصدر قد يتحمل خسارة معتبرة وخاصة إذا كان قد صنعت البضاعة وفقا لمواصفات خاصة بناء على ذوق و طلب المستورد.و بالتالي سينجم عن دلك صعوبة بالغة في تصريف مثل هذه البضاعة في السوق. ولذلك فإن هذا النوع من الاعتمادات غير مقبول لدى المصدرين حيث لا يوجد ضمان لاستلام أثمان بضاعتهم التي سوف يتم تصديرها بناءً على طلب المستوردين.

-2الاعتماد المعزز/غير المعزز:

يقصد بالاعتماد المعزز إضافة كفالة البنك المراسل إلى البنك فاتح الاعتماد بدفع قيمة مستندات الاعتماد إذا كانت مطابقة للشروط الواردة في الاعتماد.

وبذلك فإن المستفيد يحصل على تعهد من جهتين مختلفتين وهما البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل بدفع قيمة مستندات الاعتماد في حالة مطابقتها مع الشروط الواردة في الاعتماد.

وعادةً يأخذ البنك المراسل عدة عوامل بعين الاعتبار قبل إضافة تعزيزه على الاعتماد ومن هذه العوامل:

–قيمة الاعتماد، البنك فاتح الاعتماد، معرفة البنك المراسل بالمستفيد، الأوضاع السياسية والاقتصادية في بلد بنك فاتح الاعتماد، الاتفاقيات الموقعة بين البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل.

ويجب أن يذكر صراحةً فيما إذا كان الاعتماد معززاً، وعدا عن ذلك يعتبر غير معزز.

-3الاعتماد القابل للتجزئة/غير القابل للتجزئة:

بموجب الاعتماد القابل للتجزئة فإنه يسمح بشحن بضاعة الاعتماد على أكثر من شحنة واحدة.

وبهذا يمكن للمستفيد أن يشحن بضاعة الاعتماد في شحنة واحدة أو أكثر.

ويمكن لطالب فتح الاعتماد تحديد عدد الشحنات وفيما إذا كانت متساوية أم لا كما يمكن تحديد تاريخ الشحنات وإذا لم يتم إرسال أي شحنة ضمن المدة المحددة فيبطل مفعول الاعتماد لهذه الشحنة والشحنات الباقية في الاعتماد.

وعادةً يسمح بالشحن الجزئي مالم ينص الاعتماد على خلاف ذلك.

وهناك عدة فوائد للاعتماد القابل للتجزئة أهمها: يتيح للمستفيد شحن البضاعة حسب إمكانياته وطبقاً للمساحة الشاغرة في الباخرة أو الطائرة عند شحن البضاعة ولا حاجة لكل من المستفيد والمستورد من تخزين

البضاعة لمدة طويلة، وكذلك تساعد المستورد في تسديد قيمة البضاعة المشحونة فقط وبالتالي يوفر جزءاً من أمواله للشحنة أو الشحنات التالية كما أنه يستطيع بيع بضاعة الشحنة الأولى والاستفادة من متحصلاتها في تسديد فيمة الشحنة او الشحنات التالية.

-4الاعتماد الدوار:

هو الاعتماد الذي يتجدد تلقائياً بنفس القيمة وبنفس المدة لعدة دورات ضمن مدة الاعتماد.

فإذا رغب أحد المستوردين باستيراد بضاعة قيمتها مليون دولار على مدار عشرة أشهر فهنا ليس من مصلحته فتح اعتماد واحد بمبلغ مليون دولار وحجز تأمينات نقدية كبيرة فقد يتم الاتفاق مع المستفيد على فتح اعتماد دوار بمبلغ مئة ألف دولار ويتجدد شهرياً لمدة عشرة أشهر وهذا من مصلحة كل من المصدر والمستورد.

فالمصدر يستطيع بيع بضاعته أولاً بأول ولا حاجة لتخزينها لديه لمدة طويلة أما المستورد فيستطيع دفع قيمة كل شحنة يستلمها وبذلك يوفر تكاليف تخزين البضاعة ويضمن استمرار استيرادها بأسعار متفق عليها مع المصدر مسبقاً.

كما أن المستورد يستطيع التوقف عن عملية الاستيراد عند تغير الظروف المحيطة به.

وعادةً تلجأ المصانع إلى فتح الاعتماد الدوار نظراً لحاجتها الدورية للمواد الأولية لاستمرار تشغيلها والاطمئنان على شحن هذه المواد وبالتالي استلامها في الوقت المحدد قبل البدء بعملية الإنتاج.

-5اعتماد الدفعة المقدمة:

هو الاعتماد الذي ينص أحد شروطه على دفع نسبة معينة من قيمته للمستفيد كدفعة مقدمة قبل تقديم المستندات للبنك وذلك حتى يتمكن المستفيد من تصنيع البضاعة المطلوبة في الاعتماد المستندي.

ويجب أن يقدم المستفيد كفالة لأمر المستورد (المشتري) يتعهد بموجبها البنك الكفيل بإعادة قيمة الدفعة المقدمة إذا لم يتمكن المستفيد من شحن البضاعة المتفق عليها في الاعتماد أو لم يتمكن من تقديم مستندات الاعتماد مطابقة لشروط الاعتماد.

ويسمى اعتماد الدفعة المقدمة بالاعتماد ذو الشرط الأحمر حيث جرت العادة عند فتح الاعتماد المذكور أن يكتب شرط الدفعة المقدمة باللون الأحمر لتمييزه عن بقية شروط الاعتماد.

-6الاعتماد المفتوح بقوة اعتماد آخر:

هو اعتماد صادر يتم فتحه بعد وصول اعتماد وارد لصالح طالب فتح الاعتماد الصادر وعند ذلك يتم فتح الاعتماد الصادر بقوة الاعتماد الوارد بحيث تتفق شروط الاعتماد الصادر مع شروط الاعتماد الوارد من حيث مواصفات البضاعة.

خصائص الاعتماد المستندي:

يمتاز الاعتماد المستندي بعدة مزايا منها:

خاصية الضمان: يضمن الاعتماد المستندي للمشتري المستورد بان يتسلم البضاعة بدات الشروط التي تعاقد عليها مع البائع المصدر. ويضمن للبائع ان يتحصل على ثمن البضاعة مقابل تقيده بالشروط الموضوعة في عقد الاعتماد.

خاصية الائتمان:

يلعب الاعتماد المستندي دورا هاما بالنسبة للمشتري او البائع فالنسبة للمشتري يمكنه من الحصول على تسهيلات مصرفية مثمثلة بعدم التسديد للبنك حتى يتاكد من صحة وسلامة المستندات. وبالنسبة للبائع يمكنه ان يتحصل على قيمة الاعتماد بمحرد تقديمه المستندات المطلوبة الى المصرف وأهمها سند الشحن الدي يثبت شحن البضاعة أي ان تكون البضاعة خرجت عن حوزته و اتجهت الى المشتري.

خاصية الوفاء :يشكل الاعتماد المستندي وسيلة لوفاء كل من المشتري و البائع بالتزاماته تجاه الاخر.

سؤال: ماهي المستندات المطلوبة في الاعتماد المستندي؟

الفاتورة: وتحتوي على كل معلومات المتعلقة بالسلعة مثل كمية ,السعر والنوعية.....

بوليصة التامين: و هي تلك المستندات التي تأمن اثناء نقل البضاعة من جميع الاخطار التي تقع حسب وسيلة النقل المختارة.

بوليصة الشحن والنقل: و هي عبارة عن مستند يطلب في جميع الاعتمادات ويعتمد نوع البوليصة على وسيلة الشحن ففي حالة الشحن الجوي تطلب بوليصة شحن بالطائرة وفي حالة الشحن البحري تطلب بوليصة شحن بحرية وهكذا...وتعتبر بوليصة الشحن إحدى المستندات الهامة في الاعتمادات فهي تمثل إيصال استلام وعقد نقل ووثيقة ملكية. وتصدر البوليصة من شركة النقل بعد استلام البضاعة المراد شحنها ومعاينة الطرود من الخارج للتأكد من سلامة التعبئة.

الشهادات الجمركية: وهي عبارة عن وثائق التي تثبت ان السلعة المستوردة خضعت لجميع الإجراءات الجمركية.

شهادات المنشا : تطلب شهادة المنشأ في جميع الاعتمادات وتصدر عن الغرفة التجارية في بلد المستفيد والغرض من هذه الشهادة هو معرفة مكان انتاج أو تصنيع البضاعة المستوردة ويجب تصديق هذه الشهادة بنفس التصديق الوارد في الفاتورة التجارية. ومن الجدير بالذكر أن البضاعة المستوردة من أماكن مختلفة تخضع إلى نسب جمارك مختلفة.

شهادات التفتيش والرقابة و الفحص:

و هي تلك الوثائق التي تثبت خضوع البضاعة الى تفتيش أجهزة الرقابة من اجل التأكد من الوثائق الموجودة في الفاتورة(الوزن المواصفات

الشهادات الطبية.

مثال توضيحي على فتح الاعتماد المستندي:

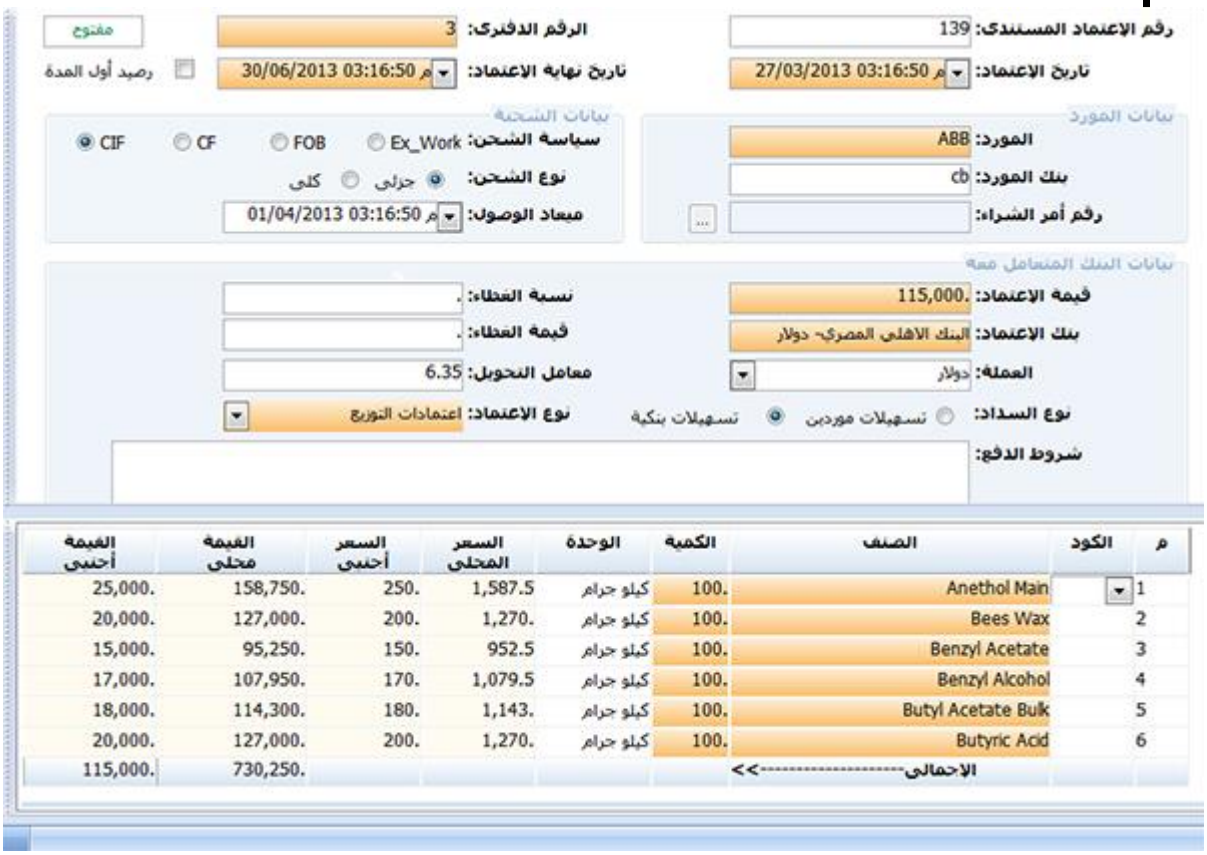

سؤال :ما هو الفرق بين التحصيل المستندي والاعتماد المستندي؟

الإعتماد المستندي:

- يتم الإتفاق بين المستورد والمصدروعمل عقد بذلك والتعهد بالدفع عن طريق الاعتمادات المستندية
- يقوم المستورد بفتح اعتماد مستندي بالبنك الخاص به وذلك يكون لصالح المصدر
- يبدأ البنك بدراسة طلب العميل و شروط التعامل بينهم ثم تتم الموافقة على الطلب و ارسال الاعتماد الى بنك (بلد المصدر (

• يقوم البنك المتعامل معه المصدر بتبليغه بإنه تم إستلام الاعتماد المستندي من البنك الخاص بالمستورد مضيفًا تعزيزه على ذلك عند الاقتضاء

• ثم يتم التبادل بين المصدر وربان السفينة حيث يعطي المصدر ربان السفينة الشحنة ويأخذ مستندات الشحن

• يقوم المصدر بإرسال المستندات ووثائق الشحن الى بنك المستورد الذي بدوره يتحقق من مطابقة المستندات بشروط الاعتماد المستندي ثم يتم ارسال ثمن البضاعة اليه

• يتم ارسال المستندات الي بنك المستورد الذي فتح فيه الاعتماد المستندي بعد اتمام السداد حسب الاتفاق بينهم

• يتسلم المستورد البضاعة بعد تسليم مستندات الشحن الى وكيل شركة الملاحة في ميناء الوصول

• يقوم البنكين بتصفية العلاقات وذلك بشكل نهائي وعمل ترتيبات التغطية

التحصيل المستندي:

التحصيل المستندي هو صفقة بنكية في المقام الأول بين المصدر والمستورد فتقوم البنوك بالوسيط بينهما لإتمام الصفقة

- دور المصدر البائع

• يقوم المصدر بعمل توكيل للبنك الذي يتعامل معه والذي ينوب عنه في كافة الإجراءات المالية

• استكمال كافة المستندات الخاصة بالشحنة

• عمل كمبيالة مقبولة الدفع لإرسالها مع المستندات

-دور البنك المحول (بنك المصدر / البائع(

• حيث يقوم بإرسال مستندات الشحنة مرفقًا به الكمبيالة الى بنك المستورد (بنك المحصل) وإلزامه بعدم استلام المستورد مستندات الشحنة إلا بعد الدفع نقدًا أو التوقيع على الكمبيالة إلا إذا أمر بغير ذلك

-دور المستورد

• يمكن للمستورد مراجعة المستندات الخاصة بالشحنة قبل وصول البضاعة

-دور بنك المستورد (البنك المحصل / المشتري)

• يقوم البنك باستلام مستندات الشحنة مرفقة بالكمبيالة

• يطلب من المستورد الحضور لاستلام المستندات ودفع قيمتها أو التوقيع على الكمبيالة

- ثم يقوم البنك بإرسال مستندات الشحنة الى المستورد بعد التوقيع وتحويل المدفوعات

عملية تحويل الفواتير:

تعريفات مختلفة:

تعتبر عملية تحويل الفواتير وسيلة من وسائل تمويل الصادرات و هي كدلك تقنية مالية و تجارية تسمح لمالكها بتحويل حقوق تجارية الى مؤسسة متخصصة. مما أدى لوجود عدة تعاريف من جوانب مختلفة:

تعد عملية تحويل الفواتير عملية اقتصادية و مالية حيث يسعى الوسيط الدي يتخد شكل مؤسسة مالية بتكفله بتحصيل فواتير و قروض عملائه.و الاستفادة من العملات و الاجر.و التي تعد أسس قيام المؤسسة المالية.

وتعد عملية تحويل الفاتورة نوع من أنواع التمويل الدي يتحمل بمقتضاها متخصصون ماليون يسمون وسطاء factors مسؤولية تحصيل فواتير و قروض ممنوحة للعملاء. كما عرفتها المؤسسة الفرنسية Finagios و هي مؤسسة متخصصة في تحويل الفواتير على انها عملية تلتزم في اطارها مؤسسة متخصصة بتسيير حسابات المؤسسات الاقتصادية عن طريق تلقي و ضمان ديونها مع تحمل الخسائر المحتملة في حالة رفض الوفاء من قبل المدينين المعسرين و هدا ما يمكن المؤسسات الاقتصادية من تحسين ميزانيتها.

كما تعتبر عملية تحويل الفاتورة مجموعة الخدمات التي تقدمها شركة متخصصة للأشخاص و المؤسسات الراغبة في توكيلها إدارة حقوقها و الحصول على الاعتمادات القصيرة الاجل.

ان عملية تحويل الفاتورة وسيلة من وسائل التمويل القصير الاجل التي تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة تكون في اغلب الأحيان مؤسسة قرض بشراء الدين الدي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي حيث تقوم المؤسسة المتخصصة بتحصيل الدين و ضمان سير العملية و هي تتحمل كل الاخطار الناجمة عن عدم التسديد و لكن مقابل دلك تحصل على عمولة مرتفعة تصل الى 4 بالمئة من رقم الاعمال الناتج عن عملية التصدير. و تقوم هدا النوع من العمليات قبل حلول اجل التسديد التي لا يتعدى 10 اشهر تمكن المصدرين بحصولهم على مبلغ الصفقة مسبقا.

أطراف عملية تحويل الفاتورة:

الطرف الأول وهو الطرف المنتج او الموزع و التي تكون بحوزته الفاتورة التي تشتريها المؤسسة المالية التي تتوفر لديها هده الخدمة المصرفية.

الطرف الثاني ويقصد به الطرف المدين للطرف الأول أي الزبون

الطرف الثالث وهو البنوك التجارية او المؤسسات المالية المتخصصة. والشكل التالي سيرورة عملية تحويل الفاتورة بين هده الأطراف الثلاثة.الشكل4:

شرح عملية تحويل الفاتورة حسب الشكل:

1- المصدر يقوم بعملية بيع سلعة استهلاكية الى المستورد.
2- يوقع المستورد على سندات مديونية بقيمة المنتوج المباع ويرسلها الى المصدر.
3- يقوم المصدر ببيع الفاتورة الى البنك التجاري او المؤسسة المالية المتخصصة.
4- البنك التجاري يمنح المصدر نسبة معينة من قيمة الفاتورة تصل الى 80 بالمئة.
5- يقوم البنك التجاري باخطار المدين مطالبا اليه بسداد سندات المديونية اليه في تاريخ الاستحقاق.
6- يقوم المستورد بسداد قيمة سندات المديونية في تاريخ استحقاقها.

ومن هنا نستنتج ما يلي:

- تقوم المؤسسة المالية المتخصصة او البنك التجاري بسداد قيمة الفاتورة تصل الى 80 بالمئة الى البائع وهدا هو الجانب التمويلي من الخدمة.
- في موعد استحقاق قيمة الفاتورة يقوم البنك بتحصيل 100بالمئة من قيمة الفاتورة من المشتري ويتم سداد النسبة المتبقية للبائع بعد خصم المصاريف والعملات إضافة الى سعر الفائدة مقابل الخدمة التمويلية.
- تسمح عملية تحويل الفاتورة بتوفير وقت للمؤسسات المصدرة لعمليات الإنتاج و البيع و ترك عمليات التحصيل و الالتزاماتها القانونية الى البنك و خاصة ادا كان العمل يغطي مناطق متباعدة عن مكان وجود المؤسسة المصدرة.

خصم الكمبيالة المستندية :

تعد عملية الخصم من عمليات الائتمان قصيرة الأجل التي تساهم في تنشيط المعاملات التجارية، باعتبارها من الوسائل التي يستخدمها البنك في استثمار أمواله، وتؤدي إلى إدخال الأموال التي بحوزته في السلسلة الاقتصادية لتساهم في الاستثمار والإنتاج وتساعد على نشاط الدورة الاقتصادية، وهي تحقق فوائد لكل من الزبون و البنك.

فبالنسبة للتاجر العميل حامل الورقة التجارية، يمكنه بهذه العملية الحصول على المبالغ التي يحتاجها نقدا دون انتظار ميعاد استحقاق قيمة الورقة التجارية، متى كان بحاجة إلى مبالغ نقدية لازمة للوفاء بديونه الحالة؛ أو لمواصلة نشاطه.

ان الكمبيالة تعتبر ورقة تجارية تعد أداة وفاء وضمان لتمكن الدائن بواسطتها من تحصيل قيمة دينه في موعد استحقاقه ، ولكن قد يحتاج الدائن قيمة دينه قبل موعد استحقاقه فيقوم عندئذ باللجوء إلى احد البنوك طالباً خصم الكمبيالة التي يحملها والتي تمثل قيمة ديونه قبل مدينيه بحيث يحول هذا الدين إلى أموال جاهزة يقبضها من البنك أو تسجل في حسابه لدى البنك قبل موعد استحقاقها وذلك لقاء تظهير الكمبيالات التي يحملها لأمر البنك الذي سيحل محل الدائن ويقبض المبلغ في تاريخ الاستحقاق بشروط معينة

ومعلومة لدى التاجر والبنك معاً ، مقابل مصروفات خصم Discount Expenses والمتمثلة بالفائدة والتي تحسب بالقانون :

الفائدة البسيطة = القيمة الأسمية للكمبيالة + سعر الخصم × مدة الخصم والعمولة وهي أجرة الخدمات التي يؤديها البنك للخاصم وتحسب بمعدل يسمى (سعر العمولة) من قيمة الكمبيالة كما يلي :

الفائدة × سعر العمولة

العمولة = ـــــ أو العمولة = القيم الأسمية × سعر العمولة

سعر الفائدة

ويتسلم الدائن أو البائع من البنك القيمة الحالية للكمبيالة = القيمة الأسمية – خصم الكمبيالات وينتظر البنك من البنك القيمة الحالية للكمبيالة = القيمة الأسمية – خصم الكمبيالات وينتظر البنك حتى تاريخ استحقاق الكمبيالة ليتسلم قيمتها من المدين (المشتري) أو محرر الكمبيالة بالقيمة الاسمية.

أنواع خصم الكمبيالة

الكمبيالة المستحقة عند وصول البضاعة :يعتبر هدا النوع من الكمبيالة قليل الاستخدام وهو مرتبط بمواعيد وصول البضاعة الى المستورد.

الكمبيالة المستحقة في تاريخ معين: ويكون تاريخ السداد في وقت معين وتاريخه واضح على المستند وتتراوح الفترة 30او 60او 90 يوما.

الكمبيالة المستحقة بمجرد الاطلاع: تتم هده الكمبيالات باستحقاقها للدفع فورا عند الاطلاع

القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير: يخص هدا النوع من تمويل الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم اجلا للتسديد لمدة لا تزيد عن 18 أشهرا.

التسبيقات بالعملة الصعبة: يمكن للمؤسسة التي تقوم بعملية التصدير ان تطلب من البنك ان يقوم بالتسبيقات بالعملة الصعبة و هدا لتغديه خزينة المؤسسة المصدرة حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية و تقوم المؤسسة بتسديد هدا المبلغ الى البنك بالعملة الصعبة حالما تحصل عليها من الزبون الأجنبي في تاريخ الاستحقاق.

تقنيات التمويل المتوسط والطويل الاجل لعمليات التجارة الدولية

مقدمة:

تمثل عمليات التمويل المتوسط والطويل الاجل من اهم التقنيات الحديثة التي ظهرت لتمويل التجارة الخارجية والتي يتدخل فيها النظام البنكي لخدمة الطرفين المستورد والمصدر وهي اغلبها تشجع عمليات الصادرات في مختلف دول العالم. وسوف نتطرق في هدا المحور الى دراسة قرض المشتري، قرض المورد، التمويل الجزافي والتمويل الايجاري العقاري.

1) قرض المشتري:

يمثل قرض المشتري قرضا يمنح الى المستورد او لبنكه من طرف بنك متواجد في بنك المصدر وهو عبارة قرض يمنح لفترة زمنية أكثر من 18 شهرا. يشمل قرض المشتري عقدين العقد التجاري والعقد المالي او عقد التمويل.

العقد التجاري: يشمل ضمن هدا العقد نوعية السلعة ومبلغها وشروط تنفيذ الصفقة.

العقد المالي: او عقد التمويل هدا العقد يتعلق بالعملية المالية التي تتم بين المستورد والبنك المانح للقرض ويكون بعد ابرام العقد التجاري ومن اهم شروطه ما يلي:

- مدة القرض تتراوح ما بين 18 أشهر الى 10 سنوات.
- قاعدة القرض تعبر عن المبلغ المقترض ويمثل عادة 85 بالمئة من مبلغ الصفقة.
- تكلفة القرض تعبر عن مبلغ الفائدة المطبقة على القرض زائد مختلف العملات (عمولة التسيير والالتزام وتكلفة التامين).

يسمح هدا النوع من القرض بحماية المصدر من الخطر التجاري والتخلص من العبء المالي الدي يتم تحويله الى البنك. ويمنح هدا النوع من القرض لتمويل الصفقات الهامة والتي تمتاز بالمبالغ الضخمة.

مراحل قرض المشتري:

1 امضاء عقد تجاري بين المستورد والمصدر ودلك بمراعاة شروط العقد

2امضاء العقد المالي او عقد القرض بين المستورد والبنك المقرض.

3التسديد الفوري من البنك الى المصدر.

4 قيام البنك بتحصيل مبلغ الكمبيالة من المستورد عند تاريخ الاستحقاق.

2) قرض المورد:

يمنح قرض المورد خاصة لعمليات تمويل الصادرات وفي هده الحالة يمنح المصدر لفائدة المستورد مهلة للتسديد وكدلك يعتبر قرض المورد على انه شراء لديون من طرف البنك على المدى المتوسط. وفي هده العملية تقوم علاقة مباشرة بين المصدر والبنك الدي يوفر التمويل اللازم لصفقة التصدير. وبعد انتهاء اجل الدفع المحدد بين المصدر والمستورد يقوم البنك بتحصيل قيمة الكمبيالة من المستورد. وتتدخل الهيئات ضمان الدولية لعملية الصادرات.

وقد تم انشاؤها في عدد كبير من الدول COFACEبفرنسا SACCEبإيطاليا و HERMESبألمانيا و تتولى هده الهيئات ضمان شامل لسداد الأوراق التجارية التي يحتفظ بها البنك الدي قدم التمويل عن طريق قيام هيئة ضمان الصادرات بالرسال رسالة ضمان لهدا البنك مقابل توقيع عقد ضمان ضد المخاطر التجارية والمالية مع المصدر ويقوم المصدر في هده الحالة بدفع عمولة ضمان للهيئة التي اخدت تامين القرض. ويتكون أطراف عملية قرض المورد من المصدر، بنك المصدر، بنك المستورد.

مراحل قرض المورد هي كالتالي:

1- يقوم المصدر بسحب كمبيالة على المستورد ويرسلها للقبول.

2- يقوم المستورد باسترجاع الكمبيالة مع قبولها.

3- يقدم المصدر الورقة او الكمبيالة من اجل خصمها.

4- تسديد قيمة الكمبيالة من طرف البنك

5- تحصيل الكمبيالة في تاريخ الاستحقاق.

ويختلف قرض المورد عن قرض المشتري في ان أولا ان قرض المشتري يمنح الى المستورد بواسطة المصدر. وان قرض المورد يمنح للمصدر بعد منح هدا الأخير مهاة للتسديد للمستورد. والاختلاف الثاني ان قرض المشتري يتطلب ابرام عقديين التجاري والعقد المالي في حين ان قرض المورد يتطلب ابرام عقد واحد وهو العقد المالي و الدي يكون ضمنه العقد التجاري. بالإضافة الى ان قرض المورد يتطلب قبول المستورد للكمبيالة المسحوبة عليه وهده الورقة قابلة للخصم وإعادة الخصم لدى الهيئات المالية المختصة حسب الطرق والإجراءات المعمول بها ف كل دولة.

3) التمويل الجزافي:

يعتبر وسيلة من تقنيات تمويل التجارة الخارجية على المدى المتوسط والطويل الاجل ويتمثل في بيع سندات او كمبيالات دات استحقاقات آجلة على بنك تجاري او مؤسسة تمويل متخصصة على تمويل نقدي فوري. ويتميز هدا النوع من التمويل بخاصيتين مهمتين هما: ان هدا النوع من التمويل يخص تمويل عمليات الصادرات

ولفترات متوسطة. ان المشتري او المصدر يفقد كل الحق في متابعة المصدر الدي قام بالتوقيع على الورقة (أي ممتلكو الدين).

مراحل قرض التمويل الجزافي:

عقد بيع السلعة الرأسمالية بين المصدر والمستورد.

تسليم السلعة المباعة من المصدر الى المستورد.

تسليم السندات الادنية لبنك المستورد ثم المصدر.

عقد الصفقة الجزافية بين المصدر وجهة التمويل.

تسليم السندات الادنية لجهة التمويل.

سداد قيمة السندات للمصدر بعد خصمها بنسبة معينة

تقديم السندات الادنية لبنك المستورد لتحصيلها عند الاستحقاق للمستورد

سداد قيمة السندات في تواريخ الاستحقاق.

4) قرض التمويل التأجيري الدولي:

في الواقع يشبه القرض الايجاري الدولي القرض الايجاري المحلي في مفهومه وتطبيقه الفرق يكمن في ان أحد أطراف العقد يقيم في البلد الأجنبي. ويتمثل مفهومه في تأجير المصدر لمعدات إنتاجية لشركة التأجير وقد تكون مؤسسة متخصصة وتكون متواجدة في نفس البلد المصدر وتقوم هده الأخيرة باستئجارها الى مستأجر أجنبي في دولة أخرى. مع بقاء الملكية لشركة التأجير طوال مدة عقد الايجار.

يقوم المستورد بالدفع الى المؤسسة المتخصصة أقساط متساوية إضافة الى الفائدة وهامش خاص يهدف الى تغطية الاخطار المحتملة او على حسب الشروط المتفقة عليها. وهنا يستفيد المصدر من التسوية المالي الفورية وبعملته الصعبة وأيضا يستفيد المستورد في عدم التسديد الفوري لمبلغ الصفقة الدي عادة ما يكون ضخما. الأطراف المتعاملة في التمويل التأجيري الدولي:

- المؤسسة المستأجرة وهو المستورد وهو مستخدم الأصل الرأسمالي.

البنك (المؤسسة المتخصصة) او شركة التأجير وهو الدي يقوم بعملية التأجير.

- المصدر وهو المالك الحقيقي لهده الأصول المستأجرة.

قائمة المراجع :

الكتب :

- الطاهر لطرش تقنيات البنوك الديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2004.
- مازن عبد العزيز فاعور الاعتماد المستندي و التجارة الالكترونية في ضل الأعراف الدولية و التشريع الداخلي منشورات الحلبي الحقوقية بيروت 2006.
- بلعيساوي محمد الطاهر –الوجيز في شرح الأوراق التجارية-دار هومة الطبعة الثالثة الجزائر 2010.
- DESHANEL gean piere et LEMOINE laurant, L'Affacturage PUF Paris 1993.
- أسامة بن حمود بن محمد اللاحم-بيع الدين و تطبيقاته المعاصرة في الفقه الإسلامي-الطبعة الأولى دار الميمان للنشر و التوزيع الرياض 2012.
- يوسف سعداوي دراسات في المالية الدولية دار الراية للنشر و التوزيع الأردن 2013 ط1.

المواقع الالكترونية:

- https://www.ubs.com/content/sites/ch/fr/error/404.html
- David hitmain; Michel moffet, Patrique Salin Gestion et Finance international 10 eme edition PERSON.
- -crédit fournisseur, parties et déroulement, UBS, sur le site: www.ubs.com/ch/fr/swissbank/...==/fs-lieferantenkredit-fr.pdf.

http://www.bm.com.tn/ckeditor/files/commerce.pdf

https://www.economicarab.com/2020/03/Definition-International-Finance.html

https:"" //tijaratuna.comما-هي-طرق-الدفع-في-التجارة-الدول/

https://bohotti.blogspot.com/2016/12/blog-post_690.html

file

ttps://www.aam-web.com/ar/create_pdf/accounting/361

ttps://dl.ummto.dz/bitstream/handle/ummto/1773 20%ماديو/ليلىpdf?sequence=1&isAllowed=y.

/42.213.144.135tag/terme.do?id=5578

http://www.logistiqueconseil.org/Fiches/Transit/Mode-paiement.pdf

/https://www.affacturage.fr/definition/credit-documentaire

/https://www.doubleclick.com.eg/Articles

https://almerja.com/reading.php?i=7&ida=1364&id=707&idm=23137

/http://www.othman.ps/%D8%A7%D9%84%D9%8